

شرح فتح القريب المجيب 64 كتاب الحج 4

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله نحمد الله تعالى ونستعينه ونستغفره. ونعود بالله من شرور انفسنا وسبيئات اعمالنا من يهدى الله فلما
مضل له ومن يضل فلا هادي له وشهاده ان لا الله الا الله وحده لا شريك له وشهاده ان محمدا عبده ورسوله - 00:00:00

اللهم فقهنا في الدين وعلمنا التاویل وافتتح علينا فتوح العارفین يا كريم اللهم امين. في الاسبوع الماضي اه اخذنا بارك الله فيكم
المحرمات بسبب الاحرام اخذناها بوصولنا الى اه الثامن. واخذنا الثامن عقد النكاح. قال - 00:00:23

رحمه الله تعالى في صفحة مئة وخمسة وخمسين في صفحة مئة وخمسة وخمسين. نعم. يمكن اه استاذ استاذ نور يمكن استاذ نور.
يمكن هنا تجلس انت تقرأ من كتاب ومعه نعم اه انتبه انتبه هنا. اه نعم - 00:00:50

قال الشارح رحمة الله تعالى والثامن عقد النكاح فيحرم على المحرم ان يعقد النكاح لنفسه او غيره بوكالة او ولایة هذا مر معنا في
الاسبوع الماضي. قال رحمة الله تعالى والتاسع - 00:01:14

اه التاسع مما يحرم بسبب الاحرام الوطن ان يحرموا على المحرم ان يطأ. والمقصود بالوطأ الجماع. قال الوطأ من عاقل عالم
بالتحريم سواء جامع في حج او عمرة في قبل او دبر - 00:01:36

من ذكر او انتى زوجة او مملوكة او اجنبية هذا تعيم يريد ان يقول لك انه بسبب الاحرام يحرم الجماع بكل صوره يحرم الجماع
بكل صوره. وطبعا كما مر معنا من قبل ان الكلام هنا - 00:02:02

يتعلق بالتحريم. لا يتعلق بالفدية الكلام عن الفدية ومقدار الفدية وانواع الفديات سيأتي لاحقا. الان الكلام على ما
الذى يحرم فالtasus مما يحرم هو الوطأ. ولذلك قال من عاقل اخرج غير العاقل - 00:02:26

عالم بالتحريم اخرج ما لو كان جاهلا بالتحريم قال سواء جامع في حج او عمرة في قبل او دبر من ذكر او انتى زوجة او مملوكة اي
ملك يمين او اجنبية - 00:02:50

ثم قال والعشر المباشرة فيما دون الفرج اي لوحدة باشر كان لمس او عانق او قبل فيما دون الفرج كلام وقبلة بشهوة اما بغير شهوة
فلا يحرم واضح؟ ولذلك نقول ان المباشرة من محظورات الاحرام - 00:03:08

المباشرة من محظورات الاحرام سواء وتترتب عليها الفدية سواء انزل او لم ينزل الاستمناء من محظورات الاحرام وتترتب عليه
الفدية اذا انزل. اذا ترتب الفدية في الاستمناء معلق بالانزال اما المباشرة فمن محظورات الاحرام وتترتب الفدية عليها سواء انزل او
لم ينزل. قال هنا - 00:03:36

قال والعشر مباشرة فيما دون الفرج كلام وقبلة بشهوة اما بغير شهوة فلا يحرم اي انه اذا لمس بغير شهوة كانوا لها شيئا او اخذ
بيدها لتركب السيارة او ما شابه ذلك فان هذا لا يحرم - 00:04:08

قال وفي جميع ذلك اي المحرمات الفدية وسيأتي بيانها سيأتي بيان الفدية مفصلة ان شاء الله في الدروس القادمة قال الان
سيتحدث عن جزئية تتعلق بالجماع. قال والجماع المذكور تفسد به العمارة المفردة - 00:04:29

اما التي في ضمن حج في قرآن فهي تابعة له صحة وفسادا واما الجماع فيفسد الحج قبل التحلل الاول بعد الوقوف او قبله. اما بعد
التحلل الاول فلا يفسد فلا يفسد - 00:04:52

الا الا عقد النكاح فانه لا ينعقد. انتبه معي لهذا الكلام الجماع واثره اذا حصل الجماع في العمارة فله حكم. واذا حصل الجماع في الحج
له حكم اخر يقول لك وطبعا من الاشياء التي - 00:05:10

اختص بها الحج ان الحج لا يبطل الا بشيء واحد وهو الردة عن الاسلام. فقط. لا يبطل الحج الا بالردة. تمام؟ اذا يمكن ان نكتب هذا هنا اولا نقول لا - [00:05:45](#)

يبطل الحج الا بالردة عن الاسلام. تمام ولا يفسد الحج الا بالجماع. كنت اريد ان اقول لكم ان مما اختص به الحج ان الباطل وال fasid يفترقان فيه في بقية ابواب العبادات - [00:06:05](#)

الباطل هو الفاسد الفاسد هو الباطل في الحج؟ لا الباطل شيء الفاسد شيء اخر في الحج نقول الذي يبطل الحج الرد عن الاسلام ومعنى يبطل الحج اي ان الانسان اذا كان محظيا بالحج ثم ارتد عن الاسلام فانه يخرج من النسك - [00:06:41](#) واضح؟ يخرجوا من النسك. بمعنى اخر انه لا يجب عليه انه يستمر فيه يخرج من النسك شأنه شأن من احدث في الصلاة. يخرج من الصلاة واضح لكنه اذا حصل منه جماع في الحج - [00:07:07](#)

اذا حصل منه جماع في الحج فانه لا يخرج من الحج حتى وان كان حجه فاسدا لكنه يجب عليه اتمامه بعبارة اخرى يعبر الفقهاء فيقولون يجب عليه المظلي في فاسده - [00:07:29](#)

يجب عليه المضي في فاسده. اذا ما الفرق بين الباطل وال fasid؟ ان الفاسد في الحج يجب اتمامه اما الباطل فلا يتمه بل يخرج منه بماذا يبطل الحج؟ يبطل الحج بالردة - [00:07:53](#)

بماذا يفسد الحج؟ يفسد الحج بالجماع واضح السؤال الان الجماع اذا حصل متى يفسد الحج؟ في اي وقت اذا حصل جماع يفسد الحج وفي اي وقت اذا حصل الجماع يفسد العمارة. بالنسبة للعمارة اذا حصل - [00:08:11](#)

الجماع قبل الفراغ من اعمالها فانه يفسدها اذا حصل الجماع قبل الفراغ من اعمالها فانه يفسدها. ما اعمال العمارة؟ اعمال العمارة اربعه الاحرام الطواف السعي الحلقه والتقصير. لو حصل الجماع قبل ان ينتهي من هذه الاشياء الاربعة العمارة فاسدة - [00:08:35](#) واضح؟ هذا بالنسبة للحج كما مر معنا في الاسبوع الماضي له تحلان. تحل اول وتحلل ثاني اذا فعل اثنين من ثلاثة فهذا يسمى التحلل الاول. اذا فعل - [00:09:09](#)

الثالث فان هذا يسمى التحلل الثاني. ما هي هذه الثلاثة؟ الثلاثة هذه هي اركان الحج التي هي الطواف عفوا ليست كل اركان الحج الطواف من اركان الحج الحلق من اركان الحج الحلق او التقصير الثالث - [00:09:38](#)

الرمل. الرمي ليس من اركان الحج وانما واجب رمي جمرة العقبة لو فعل اثنين من هذه يكون قد تحلل التحلل الاول. لو فعل الثالث تحلل ثاني. اي اثنين سواء طاف ورمى - [00:10:06](#)

هذا التحلل الاول او طاف وحلق. هذا التحلل الاول او حلق ورمى. هذا التحلل الاول لو فعل اي اثنين من هذه ثلاثة تحلل التحلل الاول. لو فعل الثالث تحلل الثالث تحلل الثاني. ننظر للجماع نقول ان حصل الجماع ان حصل - [00:10:28](#)

الجماع قبل التحلل الاول فان حجه يفسد ان حصل الجماع قبل التحلل الاول فان حجه يفسد وان حصل بعد التحلل الاول فان حجه لا يفسد واضح انظر ماذا قال لك هنا - [00:10:48](#)

قال وفي جميع ذلك اي المحرمات الفدية وسيأتي بيانها والجماع المذكور اي الجماع الذي ذكر لك تحريمها وانه يحرم بسبب الاحرام والجماع المذكور تفسد به العمارة المفردة تفسد به العمارة. متى تفسد به العمارة؟ اذا حصل قبل ان ينتهي منها فانه يفسد العمارة - [00:11:08](#)

راح اذا نقول الجماع يفسد العمارة اذا حصل قبل الفراغ من اعمالها قال اما التي في ظمن حج في قرآن فهي تابعة له صحة وفسادا ساعود الى شرح هذه العبارة بعد قليل - [00:11:39](#)

قال واما الجماع تقدير الكلام واما الحج فيفسده الجماع قبل التحلل الاول. الان سيأتي الى الحج الحج متى يفسد بالجماع؟ الحج يفسد بالجماع اذا حصل الجماع قبل التحلل الاول. فانه يفسد. يفسده. اذا - [00:11:59](#)

الجماع في الحج قبل التحلل الاول يفسده. تمام؟ قال واما الجماع تقدير الكلام. واما الحج فيفسده جماع قبل التحلل الاول بعد الوقوف او قبله سواء بعد الوقوف بعرفة او قبل الوقوف بعرفة - [00:12:30](#)

تمام اما بعد التحلل الاول فلا يفسدون واضح واضح؟ هذا يحتاج اني اعيد لكم مرة اخرى الترتيب الزمانى للحج. اقول لكم الحج ستة ايام يبدأ في يوم الثامن من ذي الحجة - [00:12:49](#)

ثم التاسع يوم عرفة ثم العاشر ثم الحادى عشر ثم الثالث عشر هنا مكة وهنا منى هنا الجمرات الثلاث هنا عرفة وهذا مزدلفة هذه خريطة تخربيبة. الناس في يوم الثامن يخرجون - [00:13:08](#)

استحبابا الى منى. يصلون في منى الظهر والعصر والمغرب والعشاء يبيتون في منى استحبابا. يصلون الفجر في منى في وقت الضحى يتوجه الناس الى عرفة يبدأ وقت الوقوف بعرفة من بعد الزوال - [00:13:48](#)

واضح؟ من بعد الزوال ويستمر الى فجر يوم النحر اذا غربت الشمس في عرفة توجه الناس الى مزدلفة يبيتون في مزدلفة وجوبا في الصباح يتوجه الناس من مزدلفة كي يرموا جمرة العقبة - [00:14:09](#)

واضح؟ هذا الان في تاريخكم تاریخ عشرة هذا في يوم النحر يرمون جمرة العقبة ثم يعودون الى مكة فيطوفون طواف الافاضة ثم يحلق او يقصر اذا متى حصل له التحلل؟ يحصل له التحلل في يوم النحر. صح؟ يحصل له التحلل في يوم النحر. نفترض - [00:14:30](#)

ان هذا الشخص جامع في يوم عرفة اما جامع قبل الوقوف بعرفة واما جامع بعد الوقوف بعرفة يعني بعد ان خرج من عرفة الى مزدلفة بات في مزدلفة جامع في مزدلفة مثلا - [00:14:59](#)

واضح او لا هذا حصل منه الجماع قبل التحلل الاول صح اذا هذا حقه فاسد هذا حجه فاسد تمام؟ لكن شخص اخر بات في مزدلفة وتوجه في الصباح فرمي الجمرة - [00:15:19](#)

وطاف طواف الافاضة لكنه اخر الحلق ما حلق في ذلك اليوم قال سيحلق في اليوم الثاني الذي هو يوم الحادى عشر عاد الى فندقه او عاد الى منى وجامع في منى قبل ان يحلق - [00:15:42](#)

قبل ان يحلق شعره. اذا هذا الشخص الان حلق عفوا هذا الشخص حصل منه الجماع قبل التحلل الثاني. صح قبل التحلل هذا هل حقه فاسد او غير فاسد؟ ليس فاسدا - [00:16:00](#)

اما نقول متى يفسد الحج؟ يفسد الحج اذا حصل الجماع قبل التحلل الاول. اما لو حصل الجماع بعد ذلك لا يفصل هذا متعه هذا كان في الحج وهذا الكلام اذا كان في العمارة - [00:16:17](#)

اما بالنسبة للعمارة يفسدها الجماع اذا حصل الجماع قبل الفراغ من اعمالها بالنسبة للحج يفسده الجماع اذا حصل الجماع قبل التحلل الاول عرفنا اذا كانت العمارة مندمجة في الحج وهذا في القرآن - [00:16:34](#)

لانه تقدم معنا من قبل ان الحج ثلاثة انساك الحج افراد وهو افضل الانساك عند الشافعية قران اي بين الحج والعمارة تمنع اي انه يحرم بالعمارة في اشهر الحج. ثم يتحلل - [00:16:56](#)

ثم يحرم بالحج في وقته واضح في القرآن ما سورة القرآن؟ سورة القران ان يقول عند الاحرام لبيك اللهم عمرة وحججا فالعمارة داخلة في الحج الان اي هذا الشخص اذا حصل منه - [00:17:20](#)

قمع هذا الشخص القارن اذا حصل منه جماع هل تفسد عمرته او لا نفسد نقول نفس القاعدة هنا اذا حصل منه الجماع قبل التحلل الاول يفسد حجه وعمرته واضح اذا حصل الجماع قبل التحاليل الاول تفسد عمرته وحجه - [00:17:42](#)

واذا حصل بعد ذلك لا تفشل لا يفسد لا العمارة ولا الحج ولذلك انظر الى العبارة مرة اخرى بتأنى قال لكم والجماع المذكور تفسد به العمارة المفردة العمارة المفردة اي العمارة التي ليس معها حج - [00:18:07](#)

لو ذهب شخص يعتمر فقط قلنا اعمال العمارة كم؟ اربعة احرام طواف سعي وحلق. نفترض ان هذا الشخص كان محظيا بالعمارة طاف وسعي وقبل ان يحلق جامع تفسد عمرته تمام؟ قال لكم - [00:18:26](#)

والجماع المذكور تفسد به العمارة المفردة. اما التي في ضمن حج في قران فهي تابعة له صحة وفسادا. ما معنى تابعة له صحة وفسادا اي ان فسد حجه فسدت عمرته - [00:18:49](#)

وان لم يفسد حجه لم تفسد عمرته. طيب متى يفسد حجه؟ يفسد حجه اذا حصل الجماع قبل التحلل الاول فهمنا؟ اذا حصل بعد التحلل الاول لا يفسد حجه هذا المقصود - [00:19:06](#)

قال لكم بعد ذلك واما الجماع فيفسد الحج قلت لكم ظبط العبارة ان يقول واما الحج فيفسد الجماع قبل التحلل الاول بعد الوقوف او قبله. يعني اذا حصل الجماع قبل التحلل الاول سواء كان قد وقف بعرفة او لم يكن قد وقف بعرفة - [00:19:25](#)
في الحالتين يفسد يعني مثال ذكرت لكم هنا قلت لكم في يوم التاسع كان واقفا بعرفة ثم توجه الى مزدلفة فبات في مزدلفة حصل منه الجماع في [00:19:50](#) مزدلفة ليلة العاشر - [00:19:50](#)

فيصبح على يوم النحر. اذا هذا حجه فاسد. سورة اخرى هذا الشخص احرم في احرم بالحج. يوم الثامن من ذي الحجة توجه الى منى وصل الى ميناء صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء طبعا هو محرم بالحج بات في منى وجامع - [00:20:10](#)
هذا جامع قبل الوقوف بعرفة. يقول لك اذا جامعت قبل اذا جامعت قبل التحلل الاول فسد حجك. سواء وقفت بعرفة او لم تقف بعرفة واضح ارجو ان يكون كذلك. ولذلك قال هنا واما الجماع فيفسد الحج قبل التحلل الاول. بعد الوقوف او قبله - [00:20:36](#)
اما بعد التحلل الاول فلا يفسد تمام؟ لا يفسد ثم بارك الله فيك. اذا حصل هذا الجماع فانه تترتب الفدية. ليس الجماع فقط جميع المحظورات التي درسناها. حلق الشعر دهن شعر الراس واللحية تقليم الاظافر - [00:21:01](#)

ليس مخيط ستر الراس ستر الوجه للمرأة قتل الصيد كل هذه المحظورات التي درسناها يدافع لها الشخص فانه يتربت عليها فدية الا شيء واحد. قال لكم الا عقد النكاح فانه لا ينعقد - [00:21:24](#)

يعني هذا الكلام قوله الا يعني ان هذا الشيء مستثنى من وجوب الفدية يعني يريد ان يقول لك تقدير العبارة تقدير الكلام كل ما سبق من محظورات الاحرام اذا فعلته تترتب الفدية - [00:21:48](#)
الا عقد النكاح واضح فقال الا عقد النكاح فانه لا ينعقد. نقول عقد النكاح لا ينعقد ولا تترتب عليه في الديمة. بمعنى اخر لو ان الشخص كان محرما فتزوج اثناء الاحرام - [00:22:07](#)

نقول ان هذا العقد لا يصح واحد يسأل هل على فدية؟ نقول لا هذا بخلاف مثلا لو قص اظفاره تترتب عليه فدية بخلاف ما لو حلق شعره تترتب عليه الفدية بخلاف ما لو قتل الصيد تترتب عليه الفدية بخلاف ما لو ستر رأسه او لبس - [00:22:28](#)
او جامعه او باشر تترتب عليه الفدية او دهن شعر لحيته او تطيب تترتب عليه الفدية لكنه وعقد عقد النكاح في اثناء الاحرام نقول هذا العقد وجوده وعدمه سواء ولا تترتب عليه فدية - [00:22:52](#)

واضح؟ فقوله هنا الا عقد النكاح هذه العبارة تقديرها جميع المحظورات السابقة جميع المحرمات السابقة بالاحرام تترتب عليها الفدية الا عقد النكاح تمام الا عقد النكاح فانه لا ينعقد ثم قال - [00:23:12](#)
ولا يفسده الا الوطء في الفرج اي ان الحج لا يفسد الا اذا حصل وطا في الفرج فاذا حصل وطا في الفرج يفسد الحج. وهذه القاعدة قد ذكرتها لك هنا - [00:23:37](#)

قلت لك قبل قليل ان الحج ينفرد من بين العبادات ان الباطل يختلف فيه عن الفاسد فالحج لا يبطل الا بالردة وان ارتد الانسان في اثناء الحج فانه يخرج منه - [00:23:54](#)

والحج لا يفسد الا بالجماع واما الشخص وافسد حجه بالجماع فانه يجب عليه ان يتممه. طبعا يجب عليه عدة اشياء. منها انه يتممه ومنها انه يقضى من العام القادم. ومنها - [00:24:15](#)

ان عليه الفدية واضح قال لكم هنا ولا يفسده الا الوطء في الفرج بخلاف مباشرة في غير الفرج فانها لا تفسده. وان كانت محرمة يعني لو باشر فقبل او عائق مثلا لا يفسد الحج. وان كان ذلك حرام عليه وفيه - [00:24:38](#)
فدية لكن الحج لا يصاب بالفساد قال بخلاف مباشرة في غير الفرش فانها لا تفسده ولا يخرج المحرم منه بالفساد. اه انتبه. يقول لك اذا حصل ان الحج فسد متى يفسد الحج - [00:25:03](#)
بجماع متى؟ بجماع قبل التحلل الاول. يقول لك اذا حصل ان الحج فسد فانك تمضي فيه وتكمله ولا تقل فسد اخرج. يعني هنا ليس

كالصلاه بالصلاه اذا كت في الصلاه حصل للانسان ما يفسد الصلاه يخرج منها - 00:25:21

لكن في الحج لا لعموم قول الله عز وجل واتموا الحج وال عمرة لله. قال ولا يخرج المحرم منه بالفساد بل يجب عليه المضي في فاسده وسقط في بعض النسخ قوله في فاسده اي النسك من حج او عمرة بان يأتي ببقية اعماله. يقول لك - 00:25:43

سواء افسدت العمرة فيجب عليك ان تمضي في فاسده او افسدت الحج يجب عليك ان تمضي في فاسده ولا تخرج منه سواء هذا الحج بارك الله فيك كان حج فرض - 00:26:09

او حق نافلة يعني حتى لو كنت تحج حج تطوع وافسدة هذا الحج بجماع فانه يجب عليك ان تتمم اعماله. ان تمضي في فاسده حتى لو كانت هذه العمرة عمرة تطوع. وافسدة بجماع فانه يجب عليك ان تمضي في فاسده - 00:26:25

قال لكم هنا اي النسك من حج او عمرة بان يأتي ببقية اعماله انتهى من هذه المسألة بعد ذلك انتقل الى مسألة اخرى تسمى مسألة الفوات. ما معنى الفوات الفواكه معناه ان الشخص يفوته الوقوف بعرفة - 00:26:47

الوقوف بعرفة يقول جماعة من العلماء انه الركن الاعظم فمن فاته الوقوف بعرفة ما الذي يترب على ذلك هذا الذي سيذكره لك المصنف والشارح في هذا الموضع يمكن يمكن هنا - 00:27:12

ذكرنا من قبل ان اركان الحج ستة. اول ركن من اركان الحج الاحرام. ص ح الركن الثاني الوقوف بعرفة. الركن الثالث طواف الافاضة الركن الرابع السعي الركن الخامس الحلق او التقصير. الركن السادس الترتيب. بين معظم - 00:27:41

المذكورات ليس بين جميعها وانما بين معظمها. كل ركن من هذه الاركان له وقت الاحرام متى يكون؟ الاحرام بالحج يكون في اشهر الحج وهي شوال ذو القعده وعشرين ذي الحجه - 00:28:41

تمام الوقوف بعرفة له وقت. وقت ابتداء ووقت انتهاء. يبدأ الوقوف بعرفة من زوال الشمس يوم التاسع تمام؟ وينتهي وينتهي بطلع فجر يوم النحر. طواف الافاضة والسعي متى يبدأ وقتهم؟ يبدأ وقتهم من نصف ليلة النحر - 00:29:06

نصف ليلة النحر يبدأ الوقت. متى ينتهي وقت طواف الافاضة ووقت السعي لا نهاية لهما لا نهاية له. يعني نفترض انه لم يطوف طواف الافاضة وعاد الى بلده مطالب بطواف الافاضة حتى لو ذبح مئة - 00:29:53

من الاغنام والابقار والابل ما ينفع حتى يأتي به واضح ولو اتي به بعد عشرين سنة لا ينتهي الا بالموت كذلك السعي. لا نهاية لهم واضح ايضا الحلق هذا معهم يبدأ من نصف ليلة النحر وايضا لا نهاية لوقته لكن - 00:30:19

الحرق يمكن يحلق في اي مكان اما الطواف والسعي لا يكون الا في مكان واحد الطواف بالکعبه السعي بين الصفا والمروه واضح كلامنا الان في هذه المسألة لو فاتك الوقوف بعرفة - 00:30:46

نفترض على سبيل المثال انك احرمت بالحج واردت ان تقف بعرفة. حصل لك خطأ ذهبت الى مكان تظننه عرفه وهذا متصور في الزمن الماضي ذهبت الى مكان تظننه عرفه ثم تبين ان هذا المكان ليس في عرفه او انك ظعت في الطريق في تلك الجبال والاوedioة وفاتك ان تصل الى عرفه في هذا الوقت المحدد - 00:31:06

من بعد الظهر يوم التاسع الى طلوع الفجر يوم النحر. طلع عليك الفجر يوم النحر يوم العيد يوم العاشر وانت لم تصل الى عرفه فاتك الوقوف بعرفة ماذا تصنع قال العلماء من فاته الوقوف بعرفة عليه ثلاثة اشياء - 00:31:35

اولا التحلل بعمل عمرة. هو محرم هو محرم فيتحلل بعمل عمرة ينزل الى مكة يطوف طواف تحلل يسعى بين الصفا والمروه يحلق او يقصر. يتحلل بعمل واحد لاحظ مع يقولون يتحلل بعمل عمرة. هذه تسمى عمرة تحلل - 00:32:00

ليست عمرة حقيقية. بمعنى اخر لو انك لم تعتمر عمرة الاسلام فان هذه لا تجزئك عن عمرة الاسلام واضح؟ يتحلل بعمل عمرة. هذا الامر الاول. الامر الثاني عليه القضاء من العام القادم - 00:32:33

الامر الثالث عليه الهدي. ما هو الهدي الذي عليه؟ ستدرسه بعد قليل يسمى دم ترتيب وتقدير ستدرسه بعد قليل اذا نقول من فاته الوقوف بعرفة بان لم يدرك او لم يحضر عرفه حتى طلع الفجر في اليوم العاشر - 00:32:57

فانه يترب على ذلك ثلاثة امور التحلل بعمل عمرة واحد القضاء من العام القادم مين الهدي والهدي سيأتي بيانه وانه دم ترتيب

ونقدير واضح؟ نقرأ الان عبارة المصنف والشارع قال رحمة الله تعالى ومن اي - 00:33:29

والحاج الذي فاته الوقوف بعرفة بعدر وغيره. اي سواء كان معذورا ببعضهم ربما ينام نام تمانية واربعين ساعة وقف الناس في عرفة وطلع الفجر وهو لا زال نائما او اي شيء اخر. قال بعدر او غيره تحل حتما - 00:33:55

تحل حتما. ما معنى حتما وジョبا يعني يجب ان يتحلل لماذا قال يجب قال يجب ليوضح لك لانه لو شخصا قال انا سابقى محظما الى العام القادم واضح؟ وهذا محرم ولا غير محرم الان - 00:34:24

هذا محرم الذي فاته الوقوف بعرفة محرم. لو قال انا لن اتحلل. سابقى على احرامي الى العام القادم قال له العلماء لا يجوز هذا لا يصح منك لابد ان تتحلل يجب التحلل - 00:34:45

فالتحلل هنا واجب. ولذلك قال لك الشارح يتحلل حتما اي وجوبا بعمل عمرة لم يقل لك يتحلل حتما بعمره قال لك بعمل عمرة فهذه العمارة ليست عمرة حقيقة ولذلك قال لك الفقهاء انها لا تجزئ عن عمرة الاسلام. ان لم تكن قد اعتمرت عمرة الاسلام - 00:35:00

قال فيأتي بطواف وسعي يعني يطوف ويسعى نقول كذلك ويحلق او يقصر. هو لم يذكر لك الشارع ذلك لانه واضح يعني اعمال العمارة اربعة. هو محرم بقى عليه الطواف والسعى والحلق والتقصير. تمام؟ قال في يأتي بطواف - 00:35:30

وسعي ان لم يكن سعي بعد طواف القدوم واما اذا سعي بعد طواف القدوم يأتي بطواف وحلق فقط تمام؟ قال وعليه اي الذي فاته الوقوف القضاء فورا عليه القضاء فورا هذا هو - 00:35:52

الامر الثاني الامر الاول التحلل بعمل عمرة. الامر الثاني عليه القضاء فورا. ما معنى فورا من العام القادم لانه الحج لا يكون الا في وقت معين فمعنى القضاء فورا اي من العام القادم. يقضي من العام القادم - 00:36:13

قال وعليه اي الذي فاته الوقوف القضاء فورا فرضا كان نسكه او نفلما. اي سواء تلك الحجة التي فاتك الوقوف فيها كانت حج فرض او كانت حج نفل. فيجب عليك القضاء من العام القادم - 00:36:31

ثم ذكر لك مسألة تتعلق بشيء يسمى الاحصار. وهو ما اشار الله ما اشار اليه الله عز وجل بقوله فان احصرتم فما استيسر من الهدي نحن نقرأ العبارة ثم نعود الى الاحصاء. انظر ماذا قال - 00:36:52

قال وانما يجب القضاء في فوات لم ينشأ عن حصر فان احصر شخص وكان له طريق غير التي وقع فيها وقع الحصر فيها لزمه سلوكها وان علم الفوائد فان مات لم يقض عنه في الاصح لم يقض عنه في الاصح. هنا انتهت مسألة الاحصار. قال لك - 00:37:15 وعليه اي الشخص الذي فاته الوقوف بعرفة مع القضاء الهدي. اه. هذا الثالث فالامر الثالث ذكره ذكره مسألة استطرادا الى حد ما ثم عاد ليقول لك الامر الثالث الهدي واضح؟ اذا باختصار حتى نكمل المسألة الاولى مرتبة نقول ان الذي فاته الوقوف بعرفة بان طلع عليه - 00:37:39

فجره في يوم النحر ولم يكن حاضرا في عرفة يتربت عليه ثلاثة اشياء الاول يجب ان يتحلل بعمل عمرة. الثاني ان عليه القضاء فورا اي من العام القادم ان عليه الهدي - 00:38:10

انتهينا من هذا ثم ذكر لك مسألة وهي مسألة الاحصار. الشخص اذا منع ان يصل الى مكة هذه مكة فشخص جاء من هذه الطريق يريد ان يصل مكة فمنع هنا - 00:38:29

كما حصل للنبي صلى الله عليه وسلم في الحديبية جاء محرما فمنع في الحديبية نقول هذا الشخص اذا كان يعلم طريقة اخرى تصل به الى مكة يلزمها ان يسلك هذه الطريق - 00:38:48

حتى وان علم الفوائد. اي وان علم ان الحج ستفوته ما دام انه يعلم ان هناك طريقة اخر سيصل به الى مكة يلزمها ان يسلك ذلك الطريق. حتى وان علم الفوائد - 00:39:08

واضح او لا فان عجز قال الله سبحانه وتعالى فان احصرتم فما استيسر من الهدي. يعني هذا الشخص كان يعلم طريقة اخر ان كان يعلم طريقة اخر يوصل به الى مكة ومع ذلك لم يسلكه - 00:39:23

عليه هدي اما لو حاول سلوكه فعجز لا هدي عليه واضح؟ انظر ماذا قال لك الشارح قال وانما يجب القضاء في فوات لم ينشأ عن

حضر فان احضر احضر يعني منع - 00:39:45

احضر اي منع. منع من النسك منع من العمارة. منع من الحج. قال فان احضر شخص وكان له طريق غير التي وقع الحصر فيها لزمه سلوكها وان علم الفوات لزمه سلوكها وان علمه الفوات. تمام؟ نقول فان سلوكها ففاته الحج - 00:40:03

تحلل بعمل عمرة ولا قضاء عليه لانه بذل ما في وسعه. يعني نفترض هو يعلم ان هذا الطريق اذا سلكه سيفوته الحج. نقول اسلكه. فاذا وصلت وقد فاتك الحج لا قضاء عليك في هذه الحالة. لانك بذلت ما في وسعك والله عز وجل يقول فاتقوا الله ما استطعتم. قال

00:40:31 -

فان احضر شخص وكان له طريق غير التي وقع الحصر فيها لزمه سلوكها. وان علم الفوات. فان مات لم يقض عنه في العصا ثم قال وعليه اي الشخص الذي فاته. المسألة الاولى هنا اي الشخص الذي فاته الوقوف بعرفة وعليه 00:40:57

مع القضاء الهدي. عاد للمسألة الاولى. تمام واضح؟ اذا عندنا مسألتان المسألة الاولى من فاته الوقوف بعرفة فنقول يترتب عليه ثلاثة اشياء واجب التحلل بعمل العمارة. القضاء من العام القادم الهدي - 00:41:18

المسألة الثانية عندنا مسألة المحضر اي من منع من اداء النسك. فهذا الشخص الذي منع من اداء النسك. ان احضر فيجب عليه ان يذبح هديا في مكانه. وان كان يعلم ان هنالك طريقة اخر. ستصل به الى مكة يلزمها سلوكها - 00:41:37

حتى وان علم الفوات فان سلوكها وفاته الوقوف لا يجب عليه شيء لانه بذل ما في وسعه فهمنا؟ هذه خلاصة المسألتين ثم قال ويوجد في بعض النسخ زيادة هي ومن ترك ركنا مما يتوقف عليه الحج لم يحل من احرامه حتى يأتي به - 00:41:57

ولا يجر ذلك الركن بدم. ومن ترك واجبا من واجبات الحج لزمه الدم. وسيأتي بيان الدم. ومن ترك سنة من من سنن الحج لم يلزمها بتركها شيء وظهر من كلام المتن الفرق بين الركن والواجب والسنة - 00:42:22

هذه الستة التي ترونها امامكم هي اركان الحج. الاحرام الوقوف بعرفة طواف الافاضة السعي بين الصفا والمروة الحلق والتقصير الترتيب بين معظم الاركان اما واجبات الحج كالتالي واجبات الحج كالتالي - 00:42:42

واحد اثنان ثلاثة اربعة خمسة ستة. اول واجب من واجبات الحج الاحرام من الميقات. الثاني المبيت بمزدلفة. الثالث رمي الجمار الرابع طواف قبل ذلك المبيت. بمنى. ليالي التشريق. الخامس طواف الوداع وان كان - 00:43:33

المعتمد كما قلت لكم انه ليس من المناسب لكنه واجب السادس الاحتراز عن محظورات الاحرام العشرة التي درسناها. هذه واجبات سنن الحج منها على سبيل المثال الافراد اي ان يكون مفردا بالحج ومنها التلبية - 00:44:23

ومنها ركعتا الطواف ومنها ركعة تاء الاحرام. الى سنن اخرى. هذه سنن الحج. يقول لك المصنف ان الحج اذا تركت ركنا من اركانه فانه لا يجر بدم. بل لابد ان تأتي به - 00:45:03

نقول نرتب كالتالي. انتبه اذا تركت الاحرام فانت لم تدخل في الحج اصلا لان الاحرام هو نية الدخول في النسك اذا اذا تركت الاحرام اي انك اذا لم تحرم انت لم تحج اصلا. كمن لم يكبر تكبيرة الاحرام في الصباح - 00:45:34

لم يدخل في الصلاة اصلا واضح اذا فاتك الوقوف بعرفة هذا درسناه نقول اذا فاتك الوقوف بعرفة يترتب على ذلك ثلاثة امور واجب التحلل بعمل عمرة واجب القضاء من العام القادم - 00:45:57

او القضاء فورا الثالث واجب الهدي واضح؟ هذا اذا فاتك الوقوف بعرفة. طيب اذا فاتك الطواف اذا فاتك السعي اذا فاتك الحلق فانك لا تخرج من الحج الا بالاتيان به - 00:46:17

وان طال الزمن لان هذه الثلاثة ينتهي وقتها بالموت كما تقدم بيانه قبل قليل هذا الكلام بالنسبة لاركان الحج بارك الله فيكم بالنسبة للواجبات اذا تركت واجبا من واجبات الحج - 00:46:36

لم تحرم من الميقات. هنالك مواقف مكانية درسناها يعلم لاهل اليمين ذو الحليفة لاهل المدينة. الجحفة لاهل الشام ذات عرق لاهل العراق. قرن المنازل لاهل نجد. اذا مررت في وانت تقصد النسك - 00:46:58

ولم تحرم من الميقات بل تجاوزت الميقات بدون احرام فانت اخللت بواجب من واجبات الحج لانك تجاوزت الميقات بلا احرام اذا

حجك صحيح او غير صحيح؟ نعم الحج صحيح لكن هذا الواجب الذي اخللت به يجبر بدم. هذا الفرق بين الواجب والركن -

00:47:19

الركن لابد ان تأتي به لا يجبر بدم. الواجب نقول يجبر بدم. تركت المبيت من مزدلفة يجبر بدم تركت رمي ثلاث جمرات فصاعدا عفوا تركت رمي تركت ثلاث رميات فصاعدا - 00:47:45

ثلاث رميات فصاعدا يجبر بدم تركت المبيت بمني يجبر بدم. تركت طواف الوداع يجبر بدم ارتكبت شيئا من محظورات الاحرام على تفاصيل ستأتي ايضا يجبر بالدم اذا الواجبات اذا تركتها او تركت بعضها - 00:48:06

فان ذلك يجبر بدم السنن اذا تركت السنن فان حجك صحيح ولا يجبر تركها ابدا. لكن قالوا قد يستحب قد يستحب الدم. يعني على سبيل مثال من السنن التي لم اذكرها لكم هنا ان تجمع - 00:48:29

بين الليل والنهار في عرفة. الجمع بين الليل والنهار في عرفة. يعني ما معنى الجمع ليل ونهار؟ قلت والوقوف بعرفة يبدأ من متى؟ من بعد الظهر يعني لا تخرج من عرفة الا بعد غروب الشمس - 00:48:50

لو خرجت من عرفة قبل غروب الشمس صحيح يستحب انك لا تخرج من عرفة الا بعد الغروب فلو خرجت من عرفة قبل الغروب قال لك الفقهاء فقهاء الشافعية قالوا لك يستحب لك ان تذبح دما - 00:49:12

واضح؟ اذا هذا استحبابا نقول لا يجب قد يندب قد يندب الدم في ترك بعض المستحبات تمام قد يندب لكن لا يكفي. اذا هذه اقسام اعمال الحج. اركان الحج واجبات الحج - 00:49:32

سنن الحج. اعيد مرة اخرى قراءة العبارة. قال لكم ومن ترك ركتنا مما يتوقف عليه الحج لم يحل من احرامه حتى يأتي به ولا يجبر ذلك الركن بدم واضح ومن ترك واجبا من واجبات الحج لزمه الدم - 00:49:53

نقول من ترك واجبا من واجبات الحج لزمه الدم. وكذلك من فعل محظورا من محظورات الاحرام لزمه الدم تمام ثم قال وسيأتي بيان الدم ومن ترك سنة من سنن الحج لم يلزمها بتركها شيء. قال لم يلزمها يعني لم يجب عليه - 00:50:19

لكن قد يستحب له فما ذكرت لكم في من لم يجمع بين الليل والنهار في وقوفه بعرفة. قال رحمة الله وظهر من كلام متن الفرق بين الركن والواجب والسنة يريد ان يقول لك ايضا ان مما امتاز به الحج عن بقية الابواب ان الركن يخالف الواجب - 00:50:42

في بقية الابواب الركن والواجب متزدفان في الحج لا في بقية الابواب الباطل والفاسد متزدفان. في الحج لا اذا اختص الحج بان الركن مغاير للواجب واختص الحج ايضا بان الباطل مغاير للفاسق. انتبه - 00:51:10

واختص الحج ايضا بان فاسده لا يخرج منه بل يمضي فيه واختص الحج ايضا بانك لو شرعت في تطوعه فانه يلزم عليك اتمامه لو بدأت حق تطوع يجب عليك ان تتممه - 00:51:34

بخلاف لو صليت صلاة نافلة لك ان تقطعها. لو صمت صوم نافلة لك ان تقطعه. اذا هذه كم اشياء اختص بها الحج نكتبه هنا. نقول الركن والواجب متزدفان الا في الحج. واحد - 00:51:55

اثنين الباطل والفاسد متزدفان طبعا في العبادات اما في المعاملات في بينهم فرق. الباطل والفاسد متزدفان الا في الحج الثالث فاسد الحج طبعا والعمرة كذلك يجب اتمامه بخلاف الصلاة الفاسدة بخلاف الصيام الفاسد. لا يجب اتمامه - 00:52:26

اربعة نافلة الحج لا يجوز قطعها. بل يجب اتمامها بمعنى اخر ان الحج اذا شرعت فيه صار واجبا بالشروع. اذا بدأت فيه صار واجبا بالبدء تمام ثم قال لك المصنف رحمة الله تعالى - 00:53:08

اكتبه هذا سريعا لانني سامسح هنا. تحتاج الى ذلك خلاص الان سنتكلم تبعا للمصنف والشارع عن دماء الحج دماء الحج. اي الدماء الواجبة في الحج. هذه الدماء في الحج يصفها - 00:53:40

بعدة صفات تارة يقولون هذا دم تقدير. تارة يقترب تارة يقولون هذا دم تخمير تارة يقولون هذا دم تعديل قبل ان اشرح ما سيدركه لنا المصنف الشارح - 00:54:52

قد تسمعون هذه المصطلحات او تقرأونها في الكتاب لابد ان تفهمها قبل ان تقرأها ما معنى دم وتقدير؟ تقدير اي قدره الشرع. قدره

الشرع. حدد الشرع. اما حدد في القرآن - 00:55:17

الكريم او في السنة النبوية هذا معنى دم تقدير اي مقدر شرعا. تمام ما معنى ترتيب ترتيب اي لا يجوز الانتقال من مرتبة الا عند العجز. اذا عجزت عنها تنتقل - 00:55:38

واضح التخيير عكس الترتيب. اي يمكن ان تأخذ هذه او هذه او هذه. يمكن ان تنتقل من هنا الى هنا ومن هنا الى هنا واضح التعديل التعديل معناه ان انك تقوم - 00:56:04

الدمع وتعادل بقيمة طعاما. تقوم الدم يعني مثلا وجبت عليك شاة. كم قيمتها كذا وكذا. لو اشتريت به طعاما كم يكون مادا؟ كذا وكذا واضح؟ سنشرح هذا بالتفصيل الان. لكن هذه المصطلحات هذا معناها. تقدير قدره شرعا، اي انه مقدر شرعا - 00:56:32

ترتيب اي لا يجوز الانتقال من مرتبة الا عند العجز عنها تغيير عكس الترتيب اي يجوز لك ان تنتقل من الاولى الى الثانية الى الثالثة. تعديل اي انك تقوم الدم بالقيمة - 00:57:07

كم يساوي قيمة وتعادل بقيمة طعاما. تمام؟ يعني كم لو هذه الشاة مثلا قيمتها الف الف ريال سعودي مثلا قيمتها الف ريال سعودي. واردت ان اشتري بها امدادا من البر. كم مدة سيكون - 00:57:22

ممكن يكون مثلا الفين مود ثلاثة الاف مود الى اخره هذا يسمى تعديل معادلة تمام اذا هذه اربعة مصطلحات. اول دم سدرسه اليوم دم يسمى دم تقدير وترتيب. دم تقدير وترتيب. ما معنى دم تقدير - 00:57:41

مقدر في الشرع يعني ليس فيه تعديل لما نقول تقدير عكس التقدير التعديل هذا مقدر شرعا ليس فيه تعديل تمام؟ ترتيب ما معنى ترتيب؟ اي انه لا يجوز لك ان تنتقل - 00:58:08

الى خصلة اخرى الى رتبة اخرى الا اذا عجزت عن الاولى. تمام هذا دم تقدير وترتيب متى يجب هذا الدم؟ نقول اولا ما هو هذا الدم؟ ما هو نقول هو - 00:58:30

ذبح شاة او ما يقوم عنها. فان عجز تمام صام عشرة ايام لاحظ معنى ذبح شاة هذا تقدير من الشارع. تمام؟ فان عجز هذا ترتيب. بمعنى اخر لا يجوز لك ان تصوم - 00:58:50

ما دمت قادرا على الذبح انما انما تصوم اذا عجزت عن الذبح تمام؟ اذا هذا دم تقدير وترتيب. متى يجب هذا قال لك الفقهاء يجب في حالات واحد اذا تركت واجبا من واجبات - 00:59:27

الحج اذا تركت واحدا من واجبات الحج هذه اذا تجاوزت الميقات بلا احرام فالواجب عليك ذبح شاة فان لم تجد فصيام عشرة ايام اذا لم تبت في مزدلفة - 01:00:00

اذا لم ترمي ثلاث رميات في اكثر من الجمار اذا لم تبت ليالي التشريق في منى اذا لم تطوف طواف البدع هذه الخمسة الواجبات من واجبات الحج اذا لم تفعلها وجب عليك هذا الدم - 01:00:23

دم تقدير وترتيب. اذا اذا تركت واجبا من واجبات الحج الخمسة. طبعا اقول الخمسة لان هذا له حكم مستقل له دم اخر سيأتي. واضح؟ هذا اي فعل محظورات الاحرام له دم اخر سيأتي معنا - 01:00:46

ذكره الله عز وجل بقوله فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او لاحظ ايش ترتيبا تخيير تمام؟ ففدية من صيام او صدقة او نسك هذا سيأتي حكمه - 01:01:09

لاحقا تمام نحن نتكلم الان عن دم تقدير وترتيب. اول سبب من اسبابه اذا تريد اجمالا تقول اذا تركت واجبا من واجبات الحج الخمسة. هذا اجمال. تريد التفصيل؟ قل اذا لم تحرم من الميقات. او لم تبت في مزدلفة او لم - 01:01:31

ترمي الجمار او لم تبت في منى ليالي التشريق او لم تطوف طواف الوداع. ممكن تفصل هكذا هل هنالك سبب اخر غير هذه الخمسة؟ نعم اذا كنت متمتعا اذا كنت متمتعا بالحج. ما معنى المتمتع؟ من هو المتمتع - 01:01:54

المتمتع هو الذي احرم بعمره ثم تحلل ثم احرم بالحج هذا ايضا يجب عليه دم اي ذنب؟ دم وتقدير وترتيب تمام هل هنالك سبب اخر؟ نعم اذا كنت قارنا اذا كنت قارنا ايضا يجب عليك دم تقدير وترتيب. طبعا كما قلت لكم قبل قليل الانساك كم؟ ثلاثة. افراد -

قران تمتع الممتع والقارن عليهم هدي المفرد لعهده عليه واضح الممتع والقارن عليهم هدي بشروط سيأتي ذكرها اما المفرد لا هدي عليه تمام طيب بقى شيء او خلاص بقى شيء اولى؟ نقول نعم - 01:03:01

بقي سبب اذا فاتك الوقوف بعرفة. قلت لكم قبل قليل اذا فاتك الوقوف بعرفة يترب عليك ثلاثة اشياء. تحلل بعمل بعمل عمرة وجوبا صح القضاء من العام القادم وجوبا صح؟ عليك الهدي. هذا الهدي الذي عليك. ما هو - 01:03:25

فان عجزت صمت عشرة ايام. عليك دم وتقدير وترتيب اذن دم الفوات الهدي الذي ذكرناه في الفوات هو هذا واضح بقى السبب بقى سبب اخير اذكره ليس مهما ان نفصل فيه لانه لا يتعلق بالنسور كثيرا لكن نذكره تتماما - 01:03:51

من خالف نذر للحج ماشيا. يعني شخص على سبيل المثال نذر ان يحج ماشيا. قال لله علي ان احج ماشيا. ثم بعد ذلك ركب واضح؟ هذا قالوا عليه دم تقدير وترتيب. هذا يعني نذكره فقط من باب اكمال القسمة. اذا استطيع ان اقول - 01:04:15

ان دم التقدير والترتيب يجب بتسعه اسباب. تفصيلا هذه خمسة السادس الممتع السابع القارن الثامن من فاته الوقوف بعرفة التاسع من خالف نذر للحج ماشيا اذا هذه تسعه اسباب يجب فيها دم تقدير وترتيب. هذه الاسباب او هذه الاسباب الخمسة اي ترك الواجبات الخمسة واضحة - 01:04:42

بقي فقط موضوع الممتع. الممتع متى يجب عليه متى يجب عليه الهدي اذا احرم بالعمرة في اشهر الحج. هذا الشرط الاول اما كما قلت لكم من قبل لو احرم بالعمرة في رمضان رمضان ليس من اشهر الحج - 01:05:17

لو احرم بالعمرة في رمضان لا يكون ممتعا لكن لو احرم بالعمرة في شوال يكون ممتعا تمام الشرط الثاني ان يحج من نفس العام اما لو احرم بالعمرة في اشهر الحج ولم يحج هذا العام انما حج العام الذي بعده لا يكون - 01:05:48

بمعنى اخر لا يجب عليه الهدي تمام الشرط الثالث الا يخرج الى الميقات ليحرم بالحج منه. يعني هذا شخص جاء من اليمن على سبيل المثال هنا مكة وهذا اليمن وهنا يلملم جاء من اليمن - 01:06:13

وصل الى يلملم احرم في في يلملم بعمره جاء الى مكة واعتمر ثم بعد ان اعتمرت حل صار يلبس المحيط يعني آيتطيب يفعل كل شيء حلال لما جاء موسم الحج - 01:06:40

خرج مرة اخرى الى يلملم ليحرم بالحج من يلملم مع انه يجوز له ان يحرم من هنا. اذا اراد ان يكون ممتعا اذا اراد ان يكون ممتعا سيحرم من مكانه لكنه خرج الي لم لم يحرم بالحج من يلملم هذا ليس ممتع - 01:07:01

الشرط حتى تكون ممتع حتى تكون ممتعا يشترط الا تخرج الى الميقات لتحرم بالحج منهم فهمنا؟ هذا الشرط الثالث. الشرط الرابع والاخير انك لست من حاضري المسجد الحرام. اي لست من - 01:07:21

يسكن في الحرم لقول الله عز وجل ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام اذا هذه الشروط الرابعة اذا تحققت فان الممتع عليه دم ما هو هذا الدم؟ شاة - 01:07:45

او سبع بقرة او سبع بدنة ناقه شاة او سبع بقرة او سبع بدنة تمام؟ فان لم يجد صام عشرة ايام ثلاثة ايام في الحج ومعنى في الحج اي انه لابد ان يكون محrama بالحج - 01:08:08

واضح فيحرم في يوم السادس ويصوم يوم السادس السابع الثامن يصومها وهو محروم تمام؟ ثم في يوم التاسع يبدأ المناسب قال الله سبحانه وتعالى فصيام ثلاثة ايام في الحج اي محrama بالحج اثناء احرامه بالحج. يقدم الاحرام لا - 01:08:36

يحرم في يوم التاسع مثلا او في يوم الثامن مثلا يحرمه في اليوم السادس من ذي الحجة تمام؟ يحرم في يوم يعني في في اليوم السادس يكون محrama يصوم السادس السابع الثامن - 01:09:04

تمام؟ فصيام ثلاثة ايام في الحج. وسبعة اذا رجعتم تمام؟ هذا الدم دمه تقدير وترتيب وهذه اسبابه امامك اذا ترك الواجبات الخمسة اذا كان ممتعا وانما يكون ممتعا باربعة شروط - 01:09:18

اذا كان قارنا طبعا اذا كان قارنا ولم يكن من حاضري المسجد الحرام اذا فاته الوقوف بعرفة من خالف نذر للحج ماشيا تكون بهذا

انتهينا من السبب الاول من او من الدم الاول من دماء الحج - 01:09:39

الذى هو دم تقدير وترتيب. فقط نقرأ كلام المصنف ونختتم الدرس قال المصنف رحمة الله تعالى والشارف قال فصل فيه انواع الدماء الواجبة في الاحرام بترك واجب او فعل حرام - 01:10:00

قال والدماء الواجبة في الاحرام خمسة احدها قدموا الواجب بترك النسك. اي ترك مأمور به كترك الاحرام من الميقات ضرب لك مثلا فقط ترك الاحرام من الميقات الذي هو واجب من واجبات الحج. نقول كذلك لو ترك المبيت بمنى كذلك لو ترك المبيت بمزدلفة -

01:10:18

كذلك لو ترك رامي الجمار واضح؟ كذلك لو ترك طواف الوداع كذلك في الممتع بشروطه كذلك في القارن بشروط كذلك اذا فاته الوقوف بعرفة كذلك من خالف نذر الحج ماشيا - 01:10:40

قال كترك الاحرام من الميقات وهو اي هذا الدم على الترتيب فيجب اولا بترك المأمور به شاة القاعدة تقول لك كل دم يجب في الحج كل دم يجب في الحج يشترط فيه ما يشترط في الاضحى - 01:10:57

من حيث السن والسلامة من العيوب وغير ذلك من الشروط. الا في الدم صيد الا في دم الصيد واضح؟ فقال هنا فيجب اولا بترك المأمور به شاة تجزئ في الاضحى - 01:11:19

فان لم يجدها اصلا او وجدها بزيادة على ثمن مثلا فصيام عشرة ايام ثلاثة في الحج اي حال الاحرام بالحج تسن قبل يوم عرفة فيصوم السادس ذي الحجة وسابعه وثامنه. وصيام سبعة ايام اذا رجع الى اهله ووطنه - 01:11:36

لان الله عز وجل قال وسبعة اذا رجعتم. فلو قال اصومها في الطريق نقول لا يصح اذا رجعتم وليس في اثناء الطريق. تمام؟ قال ولا يجوز صيامها في اثناء الطريق. فان اراد الاقامة بمكة - 01:12:01

صامها يعني لو قال هذا الشخص انا ساستوطن مكة. المراد بالاقامة هنا الاستيطان. انا ساعيش في مكة خلاص. انا ساستوطن مكة. نقول ما دام تستوطن مكة اذا تصومها في مكة - 01:12:20

لكن انظر ماذا قال؟ قال ولا يجوز صومها في الطريق في اثناء الطريق. فان اراد الاقامة بمكة صامها اي صامها في مكة كما في محرر ثم قال ولم ولم يصم ثلاثة في الحج ورجع لزمه صوم العشرة وفرق بين الثلاثة والسبعة - 01:12:36

بارعة ايام ومدة امكان السير الى الوطن. انتبه معي نفترض هذا الشخص على سبيل المثال عليه صيام عشرة ايام. لانه ترك واجبا من واجبات الحج او كان ممتعا او الى غير ذلك من الاسباب. عليه صيام عشرة ايام - 01:12:59

لم يصم في الحج عاد الى وطنه وفي ذمته عشرة ايام. نقول له صم ثلاثة ايام اولا ثم يجب ان تفرق بينها اي بين الثلاثة والسبعة فتفطر اربعة ايام ايش الاربعة الايام هذى - 01:13:19

يوم العيد وايام التشريق الثالثة اربعة ايام فقط؟ لا وان تفطر ايضا ايام المسير من السعودية الى بلدك من مكة الى بلدك كم ايام؟ نحن في اليمن على سبيل المثال بالسيارة يومان - 01:13:41

اذا تفطر اربعة ايام زائدا مدة المسير يومين. اي يجب اصوم ثلاثة ايام ثم تفطر ستة ايام مثلا ثم تكمل السبعة فلو قال اصومها كلها نقول لا يصح واضح؟ ولذلك انظر ماذا قال - 01:14:00

ولو لم يصم ثلاثة في الحج ورجع لزمه صوم العشرة وفرق بين الثلاثة والسبعة بارعة ايام. ومدة امكان السير للوطن ثم قال وما ذكره المصنف من كون الدم المذكور دم ترتيب موافق لما في الروضة للنبوى - 01:14:24

واصلها الشرح الكبير للرافعى وشرح المذهب للنبوى وهذا هو المعتمد انه دم تقدير وترتيب. هذا هو المعتمد في المذهب. تمام؟ لكن الذي في المنهاج تبعا للمحرر انه دم في ترتيب وتعديل. اه لا هذا غير معتمد - 01:14:46

هذا غير معتمد هذا دم تقدير من الشارع ليس تعديل وترتيب. تمام؟ قال لكن الذي في المنهاج تبعا للمحرر انه دم ترتيب وتعديل قلت لكم هذا ليس المعتمد بل هذا ضعيف. قال فيجب اولا شاحن - 01:15:04

يعني هذا الكلام فيجب مفرع على الضعيف تمام مبنيين على الضعيف. قال فيجب اولا شاة فان عجز عنها اشتري بقيمتها طعاما

وتصدق به. هذا شرح ما معنى التعديل؟ فيجب عليك شاه عجزت - 01:15:23

تشتري بقيمتها كم قيمتها؟ مثلاً قيمتها الف تشتري به طعاماً وتصدق به لم تجد المال تصوم عن كل مد يوماً. تمام؟ قال فان عجز عنها اشتري بقيمتها طعاماً وتصدق به. فان عجز - 01:15:42

صام عن كل مد يوماً. وسيأتي معنا ان شاء الله عز وجل في الدروس القادمة بياناً اوضح للتعديل والترتيب والتخييم والتقدير ان شاء الله. نكتفي بهذا القدر والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وآل وصحبه اجمعين. السلام عليكم ورحمة الله تعالى

وبركاته - 01:15:58